الأمم المتحدة
A/RES/70/233
Distr.: General
4 March 2016
الجمعية العامة

الدورة السبعون
البند ٧٢ (ج) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (*A/70/489/Add.3*)]

٧٠/٢٣٣ - حالة حقوق الإنسان في ميانمار

إن الجمعية العامة،

إذ تسترشد بميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان[١] والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان[٢] وصكوك حقوق الإنسان الأخرى ذات الصلة، وإذ تشير إلى قراراتها السابقة المتعلقة بحالة حقوق الإنسان في ميانمار، وآخرها القرار ٦٩/٢٤٨ المؤرخ ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وإلى قرارات لجنة حقوق الإنسان وقرارات مجلس حقوق الإنسان، وآخرها القراران ٢٨/٢٣ المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٥[٣] و ٢٩/٢١ المؤرخ ٣ تموز/يوليه ٢٠١٥[٤]،

وإذ ترحب بتقرير الأمين العام عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار[٥] وبما قامت به حكومة ميانمار تيسيرا لزيارات مستشاره الخاص للبلد في الفترات من ١٥ إلى ٢٠ كانون الثاني/يناير، ومن ٢٤ إلى ٢٦ شباط/فبراير، ومن ١٧ إلى ٢٢ آذار/مارس، ومن ٢٢ أيار/مايو إلى ٦ حزيران/يونيه، وفي ٦ و ٧ آب/أغسطس، وفي الفترة من ١٢ إلى ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥،

---

(١) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

(٢) القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)، المرفق.

(٣) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السبعون، الملحق رقم ٥٣ (A/70/53)، الفصل الثالث، الفرع ألف.

(٤) المرجع نفسه، الفصل الخامس، الفرع ألف.

(٥) A/70/332 و Corr.1.

15-16987 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ ترحب أيضا بتقرير المقررة الخاصة لمجلس حقوق الإنسان المعنية بحالة حقوق الإنسان في ميانمار[٦] وبإتاحة إمكانية الوصول إلى مقاصدها خلال زياراتها لميانمار في الفترتين من ٧ إلى ١٦ كانون الثاني/يناير ومن ٣ إلى ٧ آب/أغسطس ٢٠١٥،

١ - ترحب بالتطورات الإيجابية المتواصلة في ميانمار في اتجاه الإصلاح السياسي والاقتصادي وإحلال الديمقراطية والمصالحة الوطنية والحوكمة الرشيدة وسيادة القانون، وبالجهود المبذولة من أجل النهوض بحقوق الإنسان وحمايتها، وتسلم بحجم الجهود المبذولة من أجل الإصلاح حتى الآن، وتشجع حكومة ميانمار على اتخاذ خطوات إضافية في سبيل تعزيز التقدم المحرز والتصدي للشواغل التي لا تزال قائمة؛

٢ - ترحب أيضا بإجراء انتخابات ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ في أجواء سلمية وتنافسية، وبمشاركة أعداد كبيرة من أبناء شعب ميانمار في التصويت، وبالجهود المبذولة لكفالة عملية انتخابية ذات مصداقية، وتشيد بهذه الخطوة المهمة نحو الديمقراطية، وتشجع السلطات على أن تواصل ضمان اتباع نهج شفاف في المراحل اللاحقة من العملية الانتخابية، وترحب كذلك بالدعوة الموجهة من حكومة ميانمار ولجنة الانتخابات الاتحادية وسبل الوصول التي أتاحاها للمنظمات المراقبة المحلية والدولية من أجل رصد الانتخابات، وتشجع السلطات على تنفيذ التوصيات المقدمة من تلك المنظمات بهدف مواصلة تعزيز العملية الانتخابية في ميانمار؛

٣ - تعرب عن بالغ قلقها إزاء الحرمان السياسي والإقصاء التمييزي للمرشحين، بما في ذلك ما يتعلق بأفراد طائفة الروهينغيا والأشخاص المنتمين إلى الأقليات الدينية والعرقية، وتشجع على اتخاذ إجراءات للتصدي لذلك الحرمان والإقصاء؛

٤ - تشجع على مواصلة الجهود التي تبذلها الأطراف من أجل الدخول في حوار مبكر وبناء وشامل للجميع سعيا إلى انتقال سلس إلى الحكومة المقبلة، وتهيب بجميع أصحاب المصلحة التعاون على كفالة تهيئة جو يسوده الهدوء وضبط النفس، خلال الفترة ما بين إعلان النتائج النهائية للانتخابات وتشكيل الحكومة المقبلة، في ظل احترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وسيادة القانون؛

٥ - تؤكد أن الحق في حرية الفكر والضمير والديانة أو المعتقد يسري على السواء على جميع الأشخاص، بصرف النظر عن ديانتهم أو معتقداتهم، ودون أي تمييز من حيث تمتعهم بالحماية على قدم المساواة بموجب القانون؛

---

(٦) A/70/412.

٦ - تهيب بجميع الأطراف الفاعلة المضي في عملية الانتقال الديمقراطي في ميانمار بجعل كافة المؤسسات الوطنية، بما فيها المؤسسة العسكرية، تنضوي في ظل حكومة مدنية منتخبة بالوسائل الديمقراطية وممثلة للجميع؛

٧ - ترحب بالخطوات المتخذة من أجل تعزيز الحوكمة الرشيدة وسيادة القانون، وتهيب بحكومة ميانمار مواصلة هذه الجهود، ولا سيما من خلال مواصلة الإصلاح الدستوري والتشريعي والقضائي والمؤسسي، وتشير إلى أهمية أن تكفل، بسبل منها تنقيح القوانين، توافق التشريعات القائمة والجديدة توافقا تاما مع المبادئ الديمقراطية والالتزامات والتعهدات المتعلقة بحقوق الإنسان، ومن تلك الالتزامات الحق في حرية الديانة أو المعتقد، وحقوق الإنسان الواجبة للمرأة والطفل، وحقوق الأشخاص المنتمين إلى الأقليات؛

٨ - تشير إلى طريقة معالجة بعض المظاهرات، وتشجع حكومة ميانمار على مواصلة جهودها للوفاء بما يقع على عاتقها في مجال حقوق الإنسان من التزامات وتعهدات تتعلق بحماية الحق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي، وتهيئة وصون بيئة آمنة وتمكينية للمجتمع المدني والصحافة المستقلة، واتخاذ الخطوات المناسبة لكفالة سلامة وأمن الصحافيين ونشطاء المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان وحريتهم في مزاولة أنشطتهم؛

٩ - ترحب بالإفراج مؤخراً عن بعض سجناء الرأي، وتحث حكومة ميانمار في الوقت نفسه على استئناف العمل مع لجنة الاستعراض المعنية بالسجناء السياسيين وعلى الوفاء بالتزامها بالإفراج غير المشروط عن جميع السجناء السياسيين، بمن فيهم من احتجزوا أو أدينوا مؤخرا، وبرد الاعتبار لسجناء الرأي السابقين بالكامل؛

١٠ - تحث حكومة ميانمار على تكثيف جهودها من أجل وضع حد لما تبقى من انتهاكات وتجاوزات لحقوق الإنسان، بما في ذلك الاعتقال والاحتجاز التعسفيان والتشريد القسري والاغتصاب وغير ذلك من أشكال العنف الجنسي والتعذيب والمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة والحرمان التعسفي من الممتلكات، بما فيها الأراضي، وانتهاكات القانون الدولي الإنساني في بعض أنحاء البلد، وتكرر نداءها إلى الحكومة من أجل اتخاذ التدابير اللازمة لكفالة المساءلة ووضع حد للإفلات من العقاب؛

١١ - ترحب بتوقيع حكومة ميانمار على اتفاق وقف إطلاق النار على نطاق البلد بأسره مع ثماني جماعات مسلحة باعتباره خطوة هامة وتقدما أحرز في سبيل إقامة حوار سياسي وطني شامل للجميع وعام بهدف تحقيق السلام الدائم، وتشجع الحكومة والجماعات المسلحة العرقية المتبقية التي لم توقع على الاتفاق على مواصلة المناقشات من أجل التوقيع

عليه، وتحث جميع الأطراف على وضع حد للعنف وتنفيذ اتفاقات وقف إطلاق النار القائمة تنفيذاً كاملاً، بسبل منها حماية الأفراد من انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان وانتهاكات القانون الدولي الإنساني المتواصلة، وإتاحة وصول المساعدة الإنسانية إلى جميع المناطق في الوقت المناسب على نحو آمن وتام ودون عوائق؛

١٢ - تحث حكومة ميانمار على تكثيف الجهود التي تبذلها للتصدي لما يعانيه أفراد أقليات عرقية ودينية شتى والأهالي عديمو الجنسية من تمييز وانتهاكات لحقوق الإنسان وتشريد وحرمان اقتصادي، وعلى مناهضة أعمال التحريض على الكراهية والخطابات المفعمة بالكراهية التي تثير أعمال العنف، وتعرب عن القلق إزاء سن القوانين الأربعة المتعلقة بمسائل العرق والديانة في الآونة الأخيرة وعن القلق الذي لا يزال يساورها إزاء قانون الجنسية لعام ١٩٨٢؛

١٣ - تهيب بحكومة ميانمار ضمان سيادة القانون وتكثيف جهودها من أجل النهوض بمبادئ التسامح والتعايش السلمي في جميع قطاعات المجتمع، بسبل منها مواصلة تيسير الحوار بين الأديان والطوائف، وإصدار وثائق الهوية التي تكفل الوضع القانوني والحقوق الخاصة بجميع حاملي البطاقات البيضاء سابقا وفقا للالتزامات الدولية للحكومة باحترام حقوق الإنسان دون أي شكل من أشكال التمييز؛

١٤ - تكرر الإعراب عن بالغ قلقها إزاء حالة طائفة الروهينغيا في ولاية راخين وغيرها من الأقليات المهمشة وإزاء حالات انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان، وتهيب بحكومة ميانمار حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية الواجبة لجميع الأفراد، بمن فيهم الأشخاص المنتمون لأقلية الروهينغيا، وإتاحة التحديد الذاتي للهوية، وكفالة تمكين جميع الأشخاص عديمي الجنسية من الجنسية الكاملة وما يتصل بها من حقوق، بما فيها الحقوق المدنية والسياسية، على قدم المساواة، وكفالة حرية التنقل وعودة المشردين داخليا إلى مجتمعاتهم المحلية الأصلية طوعا وبأمان، والحصول على المساعدة الإنسانية بسرعة ودون عوائق ودون تمييز، وكفالة المساواة في الاستفادة من الخدمات، ولا سيما الصحة والتعليم والحق في الزواج وتسجيل الولادات، وإجراء تحقيقات وافية شفافة مستقلة في جميع انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان المبلَّغ عنها لكفالة المساءلة وتحقيق المصالحة؛

١٥ - تهيب بحكومة ميانمار كفالة تعاونها التام مع جميع الأطراف وإتاحة إمكانية وصول المساعدة الإنسانية بشكل كامل إلى المتضررين من الأفراد والجماعات، وتحث في هذا الصدد الحكومة على تنفيذ مختلف اتفاقات التعاون التي لم تنفذ بعد والتي أبرمت بين سلطات ميانمار والمجتمع الدولي فيما يتعلق بتوزيع المعونة الإنسانية في جميع المناطق المتضررة، بما فيها ولاية راخين، دون تمييز؛

١٦ - تؤكد ما يساورها من قلق شديد إزاء المحن التي يعاني منها المهاجرون، بمن فيهم ملتمسو اللجوء واللاجئون في بحر أندمان وخليج البنغال والذين يقطعون مسافات طويلة براً، وإذ ترحب بالتزام الحكومات في المنطقة بتوفير المأوى والحماية مؤقتا للاجئين، تشجع على مواصلة الجهود التي تبذلها حكومة ميانمار والبلدان الأخرى في المنطقة والمنظمات الإقليمية والمجتمع الدولي من أجل إنقاذ الأرواح، وعلى اتخاذ التدابير المناسبة لمنع ومكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين بكافة فئاتهم، مع توفير أشكال الحماية لضحايا الاتجار بالبشر والمهاجرين المهربين في الوقت نفسه، وعلى معالجة الأسباب الجذرية لهذه الهجرة؛

١٧ - ترحب بتوقيع حكومة ميانمار مؤخرا على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[٦] وعلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة[٧]، وبالتقدم الذي أحرزته الحكومة في وضع حد لتجنيد الأطفال الجنود واستخدامهم، وتشجع على النظر في التصديق على اتفاقيات دولية إضافية تتعلق بحقوق الإنسان، بما فيها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[٦] واتفاقية مكافحة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة[٨]، وترحب أيضا بعمل الحكومة مع الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية وغيرها من الأطراف الفاعلة، وتشجع على التنفيذ الكامل للاتفاقات والالتزامات ذات الصلة، ولا سيما خطة العمل الرامية إلى إنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم في القوات المسلحة لعام ٢٠١٢ والالتزام بوضع حد للسخرة بحلول عام ٢٠١٥؛

١٨ - تحث حكومة ميانمار على مواصلة تيسير عمل المقررة الخاصة لمجلس حقوق الإنسان المعنية بحالة حقوق الإنسان في ميانمار وإتاحة إمكانية وصولها دون عراقيل إلى مقاصدها في البلد، مع مراعاة أنه لم يتح للمقررة الخاصة خلال زيارتها الأخيرة الوصول إلى مناطق منها ولاية راخين، وعلى الوفاء دون مزيد من الإبطاء بالتزامها بأن تنشئ، وفقا لولاية مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، مكتبا قطريا تُسند إليه ولاية كاملة؛

١٩ - تشجع المجتمع الدولي على مواصلة دعم حكومة ميانمار في أدائها للتعهدات والالتزامات التي تقع على عاتقها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وفي تنفيذ عملية الانتقال الديمقراطي وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وفي بذل الجهود من أجل إرساء سلام دائم في البلد؛

---

(٧) United Nations, *Treaty Series*, vol. 2173, No. 27531.

(٨) المرجع نفسه، المجلد ١٤٦٥، الرقم ٢٤٨٤١.

٢٠ - تطلب إلى الأمين العام:

(أ) أن يواصل بذل مساعيه الحميدة ويتابع محادثاته بشأن حقوق الإنسان والديمقراطية والمصالحة في ميانمار، بمشاركة جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة، وأن يعرض على حكومة ميانمار مدها بالمساعدة التقنية في هذا الصدد، مراعيا الاعتبارات الواردة في تقريره المؤرخ ١٩ آب/أغسطس ٢٠١٥ فيما يتعلق بمستقبل ولاية مستشاره الخاص المعني بميانمار[٩]؛

(ب) أن يقدم كل ما يلزم من مساعدة إلى المستشار الخاص للأمين العام المعني بميانمار والمقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في ميانمار لتمكينهما من أداء ولايتيهما بصورة كاملة وفعالة وعلى نحو منسق؛

(ج) أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين وإلى مجلس حقوق الإنسان تقريرا عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار؛

٢١ - تقرر أن تبقي المسألة قيد نظرها في ضوء تقارير الأمين العام والمقررة الخاصة.

الجلسة العامة ٨٢
٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

---

(٩) A/70/332 و Corr.1، الفقرة ٤٥.